

أمر رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣

بتجديد نداب أعضاء بمكتب شئون أمن الدولة

لمدة سنة طول الوقت

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية المؤقت رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٣ بمد حالة الطوارئ ؛

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٩٩ بتعيين رئيس مجلس الوزراء نائباً

للحاكم العسكرى العام ؛

وبعد أخذ رأى وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يجدد نداب السادة الآتية أسماؤهم بعد المعامل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة

" طول الوقت " اعتباراً من أول أكتوبر سنة ٢٠٠٣ على الوجه التالى :

- السيد المستشار / محمد محمود محمد شاهين ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة
(رئيساً لمكتب شئون أمن الدولة) .
- السيد المستشار / هشام محمد زكى بيركات ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .
- السيد المستشار / مدحت محمد على العطار ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .
- السيد المستشار / بكري عبد الله حسن السيد ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .
- السيد المستشار / محمد شربن فهمى عبد الحميد ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة
- السيد المستشار / هشام مصطفى حسن محمد على حمودة ، الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا الأمر فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١١ رجب سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٨ سبتمبر سنة ٢٠٠٣ م) .